تفسير البحر المحيط

@ 353 @ العلم . إنتهى . .

وقراءة الحسن تقوي قراءة الجمهور بالقصر . وقال ابن عطية : هي عندي من الإذن ، وإذا أذن المرء في شيء فقد قرره وبني مع نفسه عليه ، فكأنه قيل لهم : قرروا الحرب بينكم وبين ا∏ ورسوله . .

ويلزمهم من لفظ الآية أنهم مستدعو الحرب والباغون ، إذ هم الآذنون فيها ، وبها ، ويندرج في هذا علمهم بأنه حرب ا□ ، وتيقنهم لذلك . إنتهى كلامه . فيظهر منه ان الباء في : { بِحَرَرْْبٍ ٍ } ظرفية . أي : فاذنوا في حرب ، كما تقول أذن في كذا ، ومعناه أنه سوغه ومكن

قال أبو علي : ومن قرأ فآذنوا بالمد " ، فتقديره : فأعلموا من لم بنته عن ذلك بحرب ، والمفعول محذوف ، وقد ثبت هذا المعفول في قوله تعالى : { فَقُلْ ْ ءَاذَ نَتُكُمْ ْ ءَلَى سَوَاء } وإذا أمروا بإعلام غيرهم علموا هم لا محالة ، قال : ففي إعلامهم علمهم ، وليس في علمهم إعلامهم غيرهم . .

فقراءة المد أرجح ، لأنها أبلغ وآكد . .

وقال الطبري: قراءة القصر أرجح لأنها تختص بهم ، وإنما أمروا على قراءة المد "بإعلام غيرهم ، وقال ابن عطية : والقراءتان عندي سواء ، لأن المخاطب محصور ، لأنه كل من لم يذر ما بقي من الربا ، فإن قيل : فآذنوا ، فقد عمهم الأمر . وإن قيل : فآذنوا ، بالمد "فالمعنى : أنفسكم ، أو : بعضكم بعضا ً . وكأن هذه القراءة تقتضي فسحا ً لهم في الارتياء والتثبت ، فأعلموا نفوسكم هذا ، ثم انظروا في الأرجح لكم : ترك الربا أو الحرب إنتهى .

وروي : أنها لما نزلت قالت ثقيف : لا يدلنا بحرب ا□ ورسوله . .

ومن ، في قوله : من ا□ ، لابتداء الغاية ، وفيه تهويل عظيم ، إذا الحرب من ا□ تعالى ومن نبيه صلى ا□ عليه وسلم) لا يطيقه أحد ، ويحتمل أن تكون للتبعيض على حذف مضاف ، أي : من حروب ا□ . .

قال الزمخشري : فإن قلت : هلا قيل بحرب ا ورسوله ؟ قلت : كان هذا أبلغ لأن المعنى : فأذنوا بنوع من الحرب عظيم من عند ا ورسوله . إنتهى . وإنما كان أبلغ لأن فيها نصا ً بأن الحرب من ا لهم ، فا تعالى هو الذي يحاربهم ، ولو قيل : بحرب ا ، لاحتمل أن تكون الحرب مضافة للفاعل ، فيكون ا هو المحارب لهم ، وأن تكون مضافة للمفعول ، فيكونوا هم المحاربين ا□ . فكون ا□ محاربهم أبلغ وأزجر في الموعظة من كونهم محاربين ا□ . . . { فَا ِن لَّهَ مُ لَا وَوَوس } أي : إن تبتم من الربا ورؤوس } أن لَّه أي : إن تبتم من الربا ورؤوس الأموال : أصولها ، وأما الأرباح فزوائد وطوارد عليها . قال بعضهم : إن لم يتوبوا كفروا برد حكم ا□ واستحلال ما حرم ا□ ، فيصير مالهم فيئا ً للمسلمين ، وفي الاقتصار على رؤوس الأموال مع ما قبله دليل واضح على أنه ليس لهم إلا ّ ذلك ، ومفهوم الشرط أنه : إن لم يتوبوا فليس لهم إلا مع ما قبله رؤوس أموالهم ، وتسمية أصل المال رأسا ً مجاز . .

{ لا َ ت َطْ لله عَلْم ون َ و َلا َ ت ُظْ لا َ م ُون َ } قرأ الجمهر الأول مبنيا ً للفاعل ، والثاني مبنيا ً للمفعول ، أي : لا تظلمون الغريم بطلب زيادة على رأس المال ، ولا تظلمون أنتم بنقصان رأس المال ، وقيل : بالمطل . وقرأ أبان ، والمفضل ، عن عاصم الأول مبنيا ً للمفعول ، والثاني مبينا ً للفاعل ورجح أبو علي قراءة الجماعة بأنها تناسب قوله : وإن تبتم ، في إسناد الفعلين إلى الفاعل ، فتظلمون بفتح التاء أشكل بما قبله . .

والجملة يظهر أنها مستأنفة وإخبار منه تعالى أنهم إذا اقتصروا على رؤوس الأموال كان ذلك نصفة ، وقيل : الجملة حال من المجرور في : لكم ، والعامل في الحال ما في حرف الجر من شوب الفعل ، قاله الأخفش